مع انه ليس هناك استعارة بالكناية
فاخرجه بقوله ودل عليه اي على ذلك التشبيه
بذكر ما يخص المشبه به لا بتشبيه مثل قولنا
ينقضون عهد الله اذا اريد بالنقض ابطال
العهد فانه لم يدل على التشبيه فيه بذكر
ما يخص المشبه بل بذكر ما يخص المشبه
بلفظ ما يخص المشبه به الا ان يتكلف
بما ادعوات لا يخفى على مثلك وفي شمول
البيان للاستعارة بالكناية على مذهب
السكاكي نظر لان مبني الكلام في مذهبه
على تناسي التشبيه كما هو مقتضى
الاستعارة فليس الدلالة بذكر ما يخص
المشبه به على التشبيه بل على دعوى
تقرر الاتحاد بحيث لا يقصد بالدعوى
بل يجعل مسلم الثبوت ويعبر عنه
بالاسم وكذا في شموله الاستعارة
بالكناية على مذهب المختار اذ الدلالة
بذكر ما يخص المشبه به على لفظ المستعار
للمشبه لا على التشبيه فلذا لو كان ينال

اذا لم يذكر

اذا لم يذكر من اركان تشبيه شيء بشيء
سوى المشبه وذكر معه ما يخص المشبه
به كان هناك استعارة بالكناية لكن اضطربت
اقوالهم اي اختلفت اقوالهم من قولهم
اضطرب حبل القوم بمعنى اختلفت كلمتهم
وليس بمعنى اختلفت كلماتهم كما اتهو
احد معاني الاضطراب لعدم اختلال
قول السلف والاولى ان يقول اختلفت
اقوالهم الى ثلاثة حتى يتبين وجه قوله
ولنشعر هذه الى ثلاثة فرايد وبعد
لم يتبين هنا وجه قوله مزيلة بفريدة
اخرى اي بجعل الا رثها فريدة اخرى وكانه
سيحدث والا لم نجد التذييل بهذا المعنى
في اللغة لبيان انه هل يجب ان يكون
المشبه في الاستعارة بالكناية مذكورا
بلفظه الموضوع له ام لا الفريدة الاولى
ذهب السلف يريد به من تقدم السكاكي
في تصنيف الاته كمن تقدم من ابا بكر
واتباعه وكافة نبيه اهل العلم

Copyright © King Saud University